

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريراً عن أنشطة المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة يتضمن وصفاً مفصلاً لوضعه الأداري والمؤسسي في إطار البد المعنون "النهوض بالمرأة".

الجلسة العامة ٨٥

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

-١٠٦/٨٤ تحسين مركز المرأة في الأمة العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى المادتين ١ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وإذ تشير أيضاً إلى المادة ٨ من الميثاق التي تنص على أن لا تفرض الأمم المتحدة قيوداً تحد بها من جواز اختيار الرجال والنساء للاشتراك بأية صفة وعلى قدم المساواة في هيئاتها الرئيسية والفرعية،

وإذ تشير كذلك إلى القرارات ذات الصلة من استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة<sup>(٣)</sup>، ولا سيما القرارات ٧٩ و ٢١٥ و ٢٥٦ و ٢٥٨.

وإذ تشير إلى القرارات والمقررات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الأخرى التي تواصل التركيز على هذا المجال منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٧١٥ (د - ٢٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول ديسمبر ١٩٧٠، الذي طرقت فيه للمرة الأولى مسألة توظيف النساء في الفتنة الفنية،

وإذ تحيط علماً بالتقدير المرحلي للأمين العام<sup>(٤)</sup>؛

وإذ تشير أيضاً إلى الهدف المحدد في قراراتها ٢٤٩/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٥/٤٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٦/١٠٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١ و ٤٧/٩٣ المؤرخ ١٦ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢ بأن تكون نسبة المشاركة الإجمالية للمرأة ٢٥ في المائة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بحلول عام ١٩٩٥.

وإذ تلاحظ بقلق أن المعدل الحالي للزيادة في تعيين المرأة غير كاف لتحقيق هدف مشاركة المرأة

٢ - تشني على المعهد لما يبذله من جهود للتركيز على المشاكل التي تشكل عوائق تحول دون تحسين مركز المرأة، وتعرقل من ثم التطور والتقدم بشكل عام:

٣ - تحت المعهد على أن يواصل تعزيز أنشطته في مجالات البحث والتدريب والإعلام الرامي إلى إدماج نوع الجنس في الخط الرئيسي لل استراتيجيات الانسانية، واعطاء المرأة دوراً بارزاً بدرجة أكبر من خلال تقييم مساهمتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية كوسائل هامة لتمكين المرأة وتحسين مركزها:

٤ - تطلب إلى المعهد أن يساعد في الأعمال التحضيرية الموضوعية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، وذلك نظراً لدوره الرئيسي في مجالات البحث والتدريب ولدرايته في مجال احصاءات نوع الجنس:

٥ - تشدد على المهمة الفريدة التي يضطلع بها المعهد بوصفه الكيان الوحيد داخل منظومة الأمم المتحدة المكرس بصورة حصرية للبحث والتدريب من أجل ادماج المرأة في عملية التنمية، وتوكيد أهمية جعل نتائج بحوثه متاحة لأغراض السياسات العامة وللأنشطة التنفيذية:

٦ - تعرب عن تقديرها لما يبذله المعهد من جهود مستمرة لتعزيز روابطه البرنامجية مع سائر منظمات الأمم المتحدة بما فيها اللجان الإقليمية، ومع المنظمات الحكومية وغير الحكومية، ومعاهد البحث وغيرها من المنظمات والجماعات، موسعاً بذلك نطاق عملياته، ومستخدماً موارده المالية المحدودة استخداماً أمثل، محققاً قدرها أكبر من الاتصال وأثراً أكبر لـأعماله:

٧ - تعرب عن تقديرها أيضاً للحكومات والمنظمات التي أسهمت في أنشطة المعهد أو قدمت لها دعماً:

٨ - تدعو الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى المساهمة في صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة كي يتمكن المعهد من الوفاء بولايته وضمان مشاركة المرأة في المجتمع مشاركة كاملة والاعتراف بها فيه اعترافاً لائقاً:

زيادة المرونة في سبيل إزالة التمييز المباشر أو غير المباشر ضد الموظفات اللاتي لديهن مسؤوليات أسرية، بما في ذلك النظر في قضايا مثل تقاسم الوظائف، وساعات العمل المرنة، وترتيبات رعاية الأطفال، وخطط الانتقطاع المؤقت عن ممارسة الوظيفة، والحصول على التدريب:

٢ - تحت كذلك الأمين العام على أن يعطي، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، قدرًا أكبر من الأولوية لتوظيف وترقية المرأة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي ولا سيما في الوظائف العليا لتقرير السياسة وصنع القرار وفي أجزاء منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة التي يكون تمثيل المرأة فيها أقل من المتوسط بكثير، وذلك لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ١٢٥/٤٥ و ٢٣٩/٤٥ جيم و ١٠٠/٤٦ و ٩٢/٤٧ التي تقضي بأن تصل نسبة المشاركة الإجمالية إلى ٢٥ في المائة بحلول عام ١٩٩٥ و ٢٥ في المائة في الوظائف من رتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥:

٤ - تحت بقية الأمين العام على الاستفادة بقدر أكبر من الفرصة التي تتيحها عملية إعادة تنظيم الأمم المتحدة في ترقية مزيد من النساء إلى المناصب العليا:

٥ - تطلب من الأمين العام أن يعزز، مستخدماً الموارد الموجودة، مركز تنسيق شؤون المرأة في الأمانة العامة لضمان سلطة التنفيذ ومسؤولية المحاسبة ولتمكين المركز من القيام بصورة أكثر فعالية برصد وتسهيل إحراز التقدم في برنامج عمل ١٩٩٥:

٦ - تحت الأمين العام على زيادة عدد موظفات الأمانة العامة من البلدان النامية، ولا سيما البلدان غير الممثلة أو الناقصة التمثيل، ومن البلدان الأخرى ذات التمثيل المنخفض بالنسبة للمرأة، بما في ذلك البلدان التي تمر بمرحلة انتقال:

٧ - تشجع بقية الدول الأعضاء على دعم جهود الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لزيادة النسبة المئوية للمرأة في الوظائف الفنية، ولا سيما في الرتبة مد - ١ وما فوقها، عن طريق تحديد وتقديم المزيد من المرشحات وتشجيع النساء على التقدم للوظائف الشاغرة ووضع قوائم وطنية للمرشحات توزعها على الأمانة العامة والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية:

بنسبة ٢٥ في المائة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بحلول عام ١٩٩٥.

وإذ تشير كذلك إلى الهدف المحدد في قرارها ٢٣٩/٤٥ جيم والخاص بمشاركة المرأة بنسبة ٢٥ في المائة في الوظائف من الرتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥،

وإذ تلاحظ بقلق أيضاً أن نسبة مشاركة المرأة في الوظائف من الرتبة مد - ١ وما فوقها لا تزال منخفضة بصورة غير معقولة بالرغم من إحرار بعض التحسينات المستحبة،

وإذ تدرك أن وجود سياسة شاملة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية ينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من سياسة شؤون الموظفين،

وإذ تشتبه على الأمين العام لتوجيهه الإداري المتعلقة باتخاذ إجراءات لمعالجة حالات المضايقة الجنسية<sup>(٨٥)</sup>:

وإذ تضع في اعتبارها أن وجود التزام واضح من جانب الأمين العام هو أمر ضروري لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة،

وإذ ترحب بالتزام الأمين العام، المغرب عنه في بيانه أمام اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢<sup>(٨٦)</sup>، بجعل التوازن في وظائف رتب تقرير السياسة أقرب ما يمكن إلى المنساورة والتزامه، المغرب عنه في رسالته بمناسبة يوم المرأة الدولي في عام ١٩٩٣<sup>(٨٧)</sup>، بالعمل على أن يكون عدد النساء في المناصب الفنية في الأمانة العامة معبراً عن سكان العالم ككل بحلول الذكرى السنوية الخامسة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٥.

وإذ ترحب أيضاً بوضع الأمين العام لخطة عمل لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٤ لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة بحلول عام ١٩٩٥<sup>(٨٨)</sup>.

١ - تحت الأمين العام على التنفيذ الكامل لخطة العمل لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة بحلول عام ١٩٩٥ مع ملاحظة أن التزامه الواضح ضروري لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة:

٢ - تحت أيضاً الأمين العام على أن يواصل دراسة ممارسات العمل القائمة في منظومة الأمم المتحدة بقصد

وإذ تؤكد مركز الصندوق بوصفه قاعدة متخصصة للموارد للتعاون الإنمائي تربط بين احتياجات ومتطلبات المرأة والموارد والبرامج والسياسات المتعلقة بتنميتها الاقتصادية.

وإذ تلاحظ الأنشطة المركزية والإيجابية من جانب الصندوق ضمن إطار أولوياته الإقليمية ونطجه الاستراتيجي العام بالنسبة لدور المرأة في التنمية،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام<sup>(١)</sup> التي أحال بها التقرير السنوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

٢ - تثنى على الصندوق لدعمه للمشاريع الحفازة والابتكارية التي تعزز القدرة الوطنية على تحسين حالة المرأة؛

٣ - تشجع الصندوق على مواصلة تشجيع المبادرات التي تشمل بعد النسائي في برامج الجهود الإنمائية الرئيسية للحكومات ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص؛

٤ - تشجع أيضاً الصندوق على مواصلة دعمه للمبادرات الخاصة بالمرأة في مجال السياسة، ولا سيما ضمن إطار عملية التحول إلى الديمقراطية، في البلدان النامية؛

٥ - ترحب بمبادرات الصندوق للدعوة، بما في ذلك مساهمته ومشاركته في متابعة جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٢)</sup> الذي اعتمد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا<sup>(٣)</sup>، اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة؛

٦ - ترحب أيضاً بتعيين مستشار من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في إدارة الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة؛

٧ - تثنى على الصندوق لتوقيعه مؤخراً مذكرة تفاهم مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من شأنها أن تساهم في إيجاد حلول مجدية ودائمة لمشكلة النساء والأطفال اللاجئين؛

٨ - تؤيد الدور الذي يضطلع به الصندوق في ترويج الأهمية الاستراتيجية لتعزيز مركز المرأة؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل وضع تدابير شاملة في مجال السياسة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية في الأمانة العامة؛

٩ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام تأمين تقديم تقرير مرحلتي عن مركز المرأة في الأمانة العامة يتضمن، في جملة أمور، تدابير في مجال السياسة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية في الأمانة العامة إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الثامنة والثلاثين وفقاً للأحكام المتصلة بالجدول الزمني لتقديم الوثائق، وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

#### الجلسة العامة ٨٥

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

#### ١٠٧/٤٨ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٥/٣٩ المؤرخ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤، الذي قررت بموجبه إنشاء صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بوصفه كياناً منفصلاً محدثاً المعالم يرتبط، مع احتفاظه باستقلاله الذاتي، ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تعيد تأكيد الدور الحنائز للصندوق في زيادة الفرص والخيارات المقدمة للمرأة في البلدان النامية لمشاركة على نحو أكثر فعالية في تنمية بلدانها وفقاً للأولويات الوطنية.

وإذ تدرك المساهمة القيمة التي مازال الصندوق يقدمها في حفظ الجهد الذي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية لصياغة ودعم الأنشطة الابتكارية التي تفيد المرأة مباشرة وتعزز مركزها،

وإذ تدرك أيضاً مبادرات الصندوق من أجل تقديم المساعدة التقنية للآليات الوطنية المعنية بمسائل المرأة وللوزارات الأخرى ذات الصلة في مجال التخطيط الإنمائي الذي يراعي الفوارق بين الجنسين وتسهيل تنفيذ الأنشطة التحضيرية على الصعيد الوطني للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، المقرر عقده في عام ١٩٩٥.